



منهجية الحذر

بناء الجاهزية

في العمل الجهادي



منهية العذر

وبناء الجاهزية في العمل الجهادي

شاع في الآونة الأخيرة بلغتنا العربية المستخدمة مصطلح (الجاهزية) أو (الجهوزية) والقصد منه (الاستعداد لدالة أو ظرفه أو احتمال معين وتوفر مقدرة ومستلزمات الاستجابة له أو الرد عليه، وبرغم إننا غالباً ما نسمع هذا المصطلح مقروناً بالاستخدام العسكري له حيث يقال:

(أتمت القوات المسلحة جاهزيتها)

أي إنها صارت مستعدة لمواجهة احتمالات الحرب أو غيرها إلا أنه لا يقتصر على هذا الاستخدام لأن التعريف والمفهوم أوسع فقد تعلن مؤسسة ما جاهزيتها لمواجهة تطورات واحتمالات السوق التي تخدمها كطلبات الزبائن أو غيرها أو يعلن فريق رياضي جاهزيته لخوض مسابقة وهكذا، والمتأمل في هذا المصطلح يجد أنه يتقدم على العذر من جهة كونه حالة عملية فيما العذر حالة معنوية وهو الذي ينبغي له أن ينتج جاهزية أو جهوزية إذا أحدثت الخوف المطلوب لدى الجهة التي يتم تحذيرها أو أوقع رد الفعل المناسب عندها، والآيات (71، 12) من سورة النساء عندها تدعو المسلمين إلى العذر بأخذ سلاحهم ونحو الغلبة عندها فإنها تدعوهم لبلوغ حالة الجاهزية لمواجهة العدو وفي الواقع فإن مجتمعاً كالمجتمع الإسلامي مطالب بتبليغ دعوة الله إلى الناس والجهاد لأجلها يجب أن يكون في حالة جاهزية مستمرة لأن هذه الدعوة هي واجب الأساسي في الحياة وواجب الدولة التي تقوم فيه، والتجهيز يقتضي توفير العدة وهو مفهوم من



المصطلح بداهة وقيل تجهيز حدة السفر كما ذكر ذلك أهل اللغة ومن ذلك حديث رسول الله (ﷺ) : ((**من جهز غازياً فقد غزا**)) أي قام بتوفير حدة السفر له لأجل الغزو من مال أو فرس أو سيف أو كسوة ومنه أيضاً قوله تعالى : **[وَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَّازِهِمْ جَعَلَ السَّفَايَةَ فِي رِجْلِ أُخْيِهِ]** والمقصود منه المتاع الذي يستعان به في السفر كما قال بذلك المفسرون وفي زماننا هذا الذي ظهر فيه مصطلح الجاهزية فإن (**الاستعداد المناسب وتوفير العدة والوسائل**) هو المعنى الأكثر شيوعاً وجداناً لهذا المصطلح . أما العذر فإنه في اللغة والاستخدام الخوف من وقوع الشيء المكروه أو الضرر ثم التوقى منه بالفعل ، وقد يأتي التحذير من جهة ما ولكن من يتم تحذيره لا يقوم بالتوقى من المعذر نفسه وعند ذلك لا يكون قد أخذ بالعذر وبالطبع فإن ما يأمرنا به الله سبحانه وتعالى هو العذر الذي ينتج فعلاً وتوقياً ، ولما كان الخوف من عقاب الله ومخاطبه أصل في توجه المسلم للإيمان بالله وطاعته وإتباع رسوله كما تشير لذلك الآيات العديدة في كتاب الله **[وَلَا تَمْسُدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِطْلَاقِهَا وَادْعُوا خَوْفًا وَطَمَعًا]** **[هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ الْبِرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ]** كان العذر تبعاً لذلك جزء أصيل من سلوك الفرد المسلم والجماعة المسلمة والقرآن أمرنا بالعذر في أكثر من آية **[وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا]** ، **[وَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ]** ، **[وَيَحْذَرُ كُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ]** والعذر إذا لم يتولد عنه خوف يناسب ضرر المعذر منه لم يتحول إلى العمل والوقاية وهو ما يقع عند أهل الغفلة ومن يهمل أو امر الله ، الإنذار هو مرتبة أخرى أبعد في التحذير تقتزن بالتهديد والوعيد والمنذر أو النذير هو من يعمل هذه



من فقه الجهاد

والتوقاية وهو ما يقع عند أهل الغفلة ومن يهمل أو أمر الله ، الإنذار هو مرتبة أخرى أبعد فهي التحذير تقتزن بالتهديد والوعيد والمنذر أو النذير هو من يحمل هذه الرسالة أو الخطاب ويبلغها والرسول عليه الصلاة والسلام وصفه ربه في القرآن بالنذير ولم يصفه بالمعذر [إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا] كما إن الأنبياء الآخرين وصفوا بأنهم منذرين (إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ) ويؤيد هذا المعنى قوله سبحانه وتعالى في سورة التوبة: [وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ] فهذا يدل على إن النذير غير التحذير وانه قد ينتج العذر والتوقى.

في المواجهة الحربية بين المسلمين والكفار يأمرنا المولى عز وجل بأخذ العذر ومواجهة الأعداء (ثبات) أي عصا وجماعات لأن (الثبته) هي الطائفة أو الجماعة كما اجمع على ذلك المنسرون وأهل اللغة والمقصود هنا مقاتلتهم بتشكيلات عسكرية سرايا أو كتائب أو فرق مما يتحقق به معنى العصبة أو الجماعة (الثبته) أو مواجعتهم مجتمعين (انفروا جميعا) والاختيار بين الصيغتين (ثبات) أو (جميعا) إنما يكون طبقا لما يتطلبه تقدير الموقف الحربي وضروراته المواجهة العسكرية فالآية (71) من سورة النساء تنص على [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتًا أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لِيُبْتَغَى فَرَأْنِ أَصَابَكُمْ مُصِيبَةً قَالَتْ لَقَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهمْ شَهِيدًا] ، تجعل هذه الآية (اخذ العذر) مبدأ ثابتا في كل مواجهة بين المسلمين وأعدائهم كما تحدد الآلية والوسائل المطلوبة لتحقيق ذلك العذر ، ورغم إن الأمر الشرعي يقتزن بصورة المواجهة



مبدأ ثابتاً فهي كل مواجهة بين المسلمين وأعدائهم كما
تحدد الآلية والوسائل المطلوبة لتحقيق ذلك العذر ، ورغم إن الأمر
الشرعي مقتدرن بصورة المواجهة الحربية كما تدل على ذلك الصيغ المأمور بها فهي
المواجهة (ثباتاً) أو (جميعاً) إلا إن الآية لا تشمل كل صور وأشكال المواجهة
والصراع بين المسلمين وأعدائهم فإذا تبدلت هذه الصيغ طبقاً للزمان والمكان
بقي الأمر بأخذ العذر قائماً غير إن وسائل تحقيق ذلك قد تتغير بما يكافئه ، لأن
الأصل هو وجوب أخذ العذر وهو تكليف قائم بذاته أما الوسائل فإن المبدأ
الفقهي الذي يتم اعتماده فهو (إن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب) ، إن من
يتأمل فهي المعركة القائمة حالياً بين المسلمين وأعدائهم يجد اتساع ساحتها وتعدد
صورها وأشكالها وتنوع أساليبها وأدواتها وهذا يقتضي أن يكون تطبيق
التكليف الشرعي بأخذ العذر بما يناسبه وتحقيق المطلوب من هذا التكليف.

تقدم لنا الآية (102) من سورة النساء صورة جلية لتطبيق مفهوم أخذ العذر
لدى الجماعة المسلمة فهذه الآية تشرخ لصلاة الخوف وتحدد صورتها وتثبت مفاهيم
جلية فهي هذا الجانب يتعين على المسلمين وهم يخوضون صراعاتهم ضد أعدائهم
أن يتصروا بها وإن يتفهموا حكمها ودلالاتها ، تقول الآية : [وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ
وَأَقَمْتُمْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكُمْ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا
مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْيَأْتِكُمْ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَوْ يُطْلَبُوا فَلْيُطْلَبُوا مَعَكُمْ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ
وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْمَلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا
جَنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذىٌ مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا
حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِيناً] . الأصل فهي هذه الآية أخذ العذر من
هجوم الكفار ومباغنتهم واستغلالهم لحالة عدم الجاهزية عند المسلمين وغفلتهم عن



من فقه الجهاد

فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ
أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا
بِحِذْرِكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَكْبَدُ لِلْكَافِرِينَ حِمْلًا مُمْهِينًا]. الأصل في هذه الآية اخذ العذر من

هجوم الكفار ومباغتتهم واستغلالهم لحالة عدم الجاهزية عند المسلمين ونفولتهم عن سلامتهم ، والعلة في تشريع صلاة الخوف هو حدوث الخوف من وقوع المداخير التي ذكرت في الآية وحصول الضرر للمسلمين وليسبت العلة في الاشتباك مع العدو في المعركة فإذا ما وجدت المعركة وانتهى الخوف بصورة أو بأخرى (إذا كان ذلك ممكنا) لم تحقق العلة ولم تجب صلاة الخوف التي هي صورة من صور اخذ العذر ، وعلى سبيل المثال يمكن لحرس الحدود في تخوم المسلمين وثغورهم وهم في وجبة عملهم العادي أن يصلوا صلاة الخوف لوجود العلة والمعدور كما يجوز لمن يجلس في المطارات يراقب سماء بلاد المسلمين ويرصد نشاطات الرادار تحسبا لاقتحامها من قبل طائرات العدو أن يطلي هذه الصلاة حتى مع عدم وجود حالة الحرب وذلك لتحقيق العلة لان نفولته قد تكون مكلفة على صعيد سلامة الجماعة المسلمة وأمانها ، وهذه الآية تنظم الصلاة وهي ركن من أركان الإسلام في حالة الخوف من ملاقات العدو والعذر من هجومه وقد اختلفت الروايات في هيئة صلاة الخوف واختلفت العلماء لاختلافها ولخص ذلك (الخطابي) بقوله: (صلاة الخوف أنواع ثلاثها النبي (٢) في أيام مختلفة وأشكال متباينة يتوخى فيها كلها ما هو أحوط للصلاة وابلغ للحراسة ...) ، كما اختلف العلماء في الطائفة التي تأخذ أسلحتها أهى الطائفة التي تطلي مع الرسول بالإضافة للطائفة التي تعرس أم الأخيرة فقط ...



الطائفة التي تطلي مع الرسول بالإضافة للطائفة التي تحرس أم
الأخيرة فقط ...؟؟ ، واختار بعض العلماء ومنهم الزجاج إن الطائفة
المطوية هي التي تأخذ أسلحتها أيضا كما قال أهل الظاهر: (اخذ السلاح في صلاة
الخشوة واجب لأمر الله به) ، ولا شك إن دعوة المطولين إلى أن يأخذوا أسلحتهم
وهم في حال الصلاة ودعوة الآية لهم فوق ذلك ومعهم أن يأخذوا العذر مع وجود
السلاح تدل دلالة واضحة على وجوب التحلي باليقظة وان يكون سلاحهم جاهزا
للاستعمال ، وتشير الآية إلى أن العدو يأمل أن يغفل المسلم عن سلاحه ومناخه وهذه
حالة قد تحدث في الصلاة وغيرها ولكن بما إن هذه الغفلة قد تحصل بسبب
الانهماك في الصلاة نبه الخالق عز وجل المسلمين لذلك واختصها بالذكر وشرح لهم
صلاة الخشوة لكي لا تكون الصلاة عاملا معزيا للكفار بما جمعة المسلمين .

إن من يتأمل في الآيتين (71 ، 102) من سورة النساء يمكن له أن يخرج
بالاستنتاجات التالية:

1. إن النهير الإسلامي الذي تأمرنا به الآية (71 من سورة النساء) يجب أن
يكون بدالة من التنظيم (ثبات ، جماعات وفتح نظام) أو (جميعا ، مجتمعين) وكلتا
الحالتين تعني وجود التنظيم وليس الفوضى .

2. إن وضع هاتين الصيغتين للهجوم أو الرد الذي يقوم به المسلمين يعني
استخدام بعض قوتهم (ثبات) أو جميعها (انهزوا جميعا) وهذا أمر يقدره
العسكريون وفتح مقتضيات المعركة ويعضد هذا قوله سبحانه وتعالى في سورة
التوبة [مَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْهَرُوا كَافَّةً]



من فقه الجهاد

سبحانه وتعالى في سورة التوبة [مَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا

حَافَةً]

3. في كلتا الصيغتين المقترحتين للنفير فإن الإشارة هي لنهي المواجهة الفردية أو من خلال المجموعات الصغيرة التي قد لا تناسب قوة العدو وتفوقه العددي أو التسليحي وهي الصورة التي نقلها الآية عن العدو [يَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مِيلَةً وَاحِدَةً] وهي إشارة إلى حال القوة التي هم عليها ، وهذا يستثنى منه بالطبع بعض صور المواجهة كعمليات اقتناص العدو وبعض الأساليب المستخدمة في حروب العصابات والقائمة على استخدام المجاميع الصغيرة التي تتبع أسلوب (اضرب واهرب) أو غيرها من الأساليب ، وأسباب الاستثناء هي لاختلاف الموضوع وانتفاء القياس حيث إن صورة المواجهة التي تقدمها الآية تدل على احتشاء العدو ومباغتته وهي غير الصور التي تستخدم فيها المجاميع الصغيرة

4. إن قوله تعالى [وَأَنْ مِنْكُمْ لِيَبْطُنَّ] هو إشارة إلى مجموعة من الناس داخل الجماعة المسلمة تعمل على تخذيل المسلمين من النفير وخذ العذر اللازم وذكر الإبطاء يدل على أهمية التوقيف وإن التأخير في الاستعداد أو اتخاذ قرار الهجوم أو الرد قد يكون مؤذيا في تقرير مصير المعركة وإن التوقيف السليم يحرص على نفى النفير ، وحذرت الآية من الإبطاء دون التحذير من المبادرة أو الإسراع لأن ضرر الإبطاء أو ضع وهو تمكين العدو من اخذ زمام المبادرة واستغلال غفلة المسلمين في حين إن الإسراع بالهجوم قد يكون سببا لتفصيل النصر إذا توفرت مستلزماته الأخرى .



إن (الإبطاء) الذي يحدث لدى المسلمين قد يكون صورة من صور الوهن والعجز والكسل والرغبة في تجنب الحرب ودفع أثمانها وهذه حالات قد توجد في الأمة أو بعض أفرادها كما انه قد يكون ناتجا عن قيام المخذلين بالتهوين من شأن العدو وقوته أو حسن الظن بنواياه أو بالمبالغة في جرورة العدو وقدراته والتبشير بالمهزيمة والخذلان في حالة مواجهته كما قد ينتج عن التجهيل بالمعلومات أو الإشارات الواردة عن العدو وعدم قراءتها وفهمها بشكل سليم ، وهناك طائفة ممن يحاولون الإبطاء والتخذييل يعمدون إلى تقليل حجم التناقض والاختلاف مع العدو ويرفضون فكرة الصراع معه من أساسها ويسعون لإقناع الأمة بعدم جدواها ومخبرتها كما إن الإبطاء قد يأتي كنتيجة لسوء التقدير العسكري للخصم أو للقدرات الذاتية.

5. إن استخدام تعبير (انهزوا) فيه إشارة إلى (النفير) وهو النهوض أو القيام السريع والمعنى هو المسارعة لأداء الواجب وبجدية حسب ما يستحق ، فكلمة نهر تعني نهض واطلها من النهار أو النفور وهو الفزع ومنها قوله تعالى [**وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ فَحَرٌّ حَمِيمٌ**] أي خوفاً وفزعاً ، وفي هذه الآية فإن الخوف والعذر من العدو وهو الذي يقود إلى النفير وهو أيضا دلالة على قوة التكليف ووجوب المسارعة به.

6. على الرغم من إن الآية تشمل بشكل رئيسي على الدعوة للعذر وعدم الغفلة عن السلاح في حالة المعركة ومواجهة العدو إلا أن صورتها الأخرى تشير بوضوح إلى (الحرب الهجومية والاستباقية) التي يستأصل **نَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لِيُبَطِّئَنَّ** (72) [سورة النساء] فإن محاولات الإبطاء تكون في حالة التأهب لمهاجمة العدو أو إخماد



من فقه الجهاد

فيها خطر العدو قبل أن يتفاهمه ويصبح مهدداً ويعزز هذا قوله تعالى **[وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ]** (سورة النساء: 72) فإن مداوله الإبطاء تكون في حالة التأهب لمهاجمة العدو أو إجهاض استعداداته ولا يتوقع حدوثها في ساحة المعركة والالتحام.

7. إن دلالة الآية إلى وجوب عدم الغفلة عن السلاح في كل الأحوال واضحة طالما كانت المعركة مستمرة واحتمال مهاجمة العدو قائماً، والغفلة عن السلاح لها صور وأشكال عديدة وكل ما يعيق استخدام السلاح بفاعلية وسرعة يدخل في باب هذه الغفلة بإبقاء السلاح بعيداً عن متناول المقاتل عندما تعين الضرورة لاستخدامه أو عدم القدرة على حسن استعماله وضعف التدريب على عملية والتهاون أو العجز عن زيادة فعاليته وفتكه بالعدو كلها من صور الغفلة عن السلاح المذكورة في القرآن، أما نحو **[وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لو تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً]**.

8. الواضع من قوله تعالى **[فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ]** إنها تدل على المباشرة، (مَيْلَةً وَاحِدَةً) تعني بها جموع مجتمعين أو بمعنى أنهم يحشدون لكم قوة كبيرة تكفي لإلحاق الهزيمة بكم أو كما قال بعض المفسرين في (مَيْلَةً وَاحِدَةً) إنها تعني مستأصلة لا يحتاجون بعدها إلى ثانية، والمباشرة والقوة الكبيرة (الاحتشاء) مع الغفلة لدى الطرفين الآخر تصيبه بالمهاجمة والشعور بتفوق العدو وسطوته وهي كلها عوامل تقود للهزيمة والخذلان.



9. الإشارة إلى الأمتعة مع الأسلحة في قوله تعالى [وَدَّ الَّذِينَ

كَفَرُوا لَوْ تَغْمَلُونَ عَنْ أَسْلِحِكُمْ وَأَمْتِعِكُمْ] تنصرف إلى المتاع

العام وكل أضافه الثروة التي تؤدي مهاجمتها من قبل العدو إلى إطابة المسلمين بالوهن والشعور بالضرر والخسارة إلا أن دلالتها الأهم تتمثل في انصرافها إلى المتاع غير الحربي الذي يصعب المقاتلون والجيوش في الحربي نحو وسائل التموين والنقل وأسباب إدامة الحياة للمقاتلين ما عدا السلاح وبالطبع فإن الانصراف عن هذه الأمتعة والغفلة عن حمايتها ووقوعها بيد العدو وحرمان المسلمين منها قد يقترب في ضرره من ضرر الغفلة عن السلاح لأن حرمان الجيوش من هذه الأمتعة يعين مواطنتها الحربي ويضرب جهدها العسكري في الصميم كما تدل على ذلك الكثير من شواهد الحروب قديما وحديثا حيث يطلق على هذه العملية في المصطلح الحربي الحديث تعبير (قطع خطوط الإمداد والتموين).

10. تؤكد الآيتين (71) و (102) من سورة النساء على أهمية السلاح في الصراع بين الإسلام والكفر كما تسلط الضوء على مفهوم (جاهزية السلاح) وهذه الجاهزية تنفرح إلى ثلاثة عناصر ... الأول ... رصد العدو ومعرفة نواياه وخطته وتحركاته ومكانه لكي لا يباغت المسلمين بهجومه ... الثاني إبقاء السلاح في حالة تأهل وفاعلية للرد السريع والمكافئ ... الثالث ... تقوية هذا السلاح ورفع قدرته على الردع وهزيمة العدو لأن السلاح إذا لم تتحقق فيه هذه الصفة لم يكن للعصرين الأول أو الثاني قيمة . إن القيام بالتكليف الشرعي بوجوده أخذ العذر وتهينة الأمة للوفاء بمهمة التبليغ بالدعوة لله والصراع مع أعدائها أو بمعنى آخر (بناء جاهزيتها) لتحقيق هذه الأهداف يقتضي في زماننا الحالي توفير





من فقه الجهاد

أو الثاني قيمة . إن القيام بالتكليف الشرعي بوجود
أخذ العذر وتهيئة الأمة للوفاء بمهمة التبليغ بالدعوة لله
والصراع مع أعدائها أو بمعنى آخر (بناء جاهزيتها) لتحقيق هذه الأهداف
بمقتضى نبي زماننا الحالي توفير بعض الأسباب التي يمكن إجمالها بالتالي:

أ . إعداد القوة بالتسلح وحيازة الأسلحة وخصوصا ما كان مرتبطا منها بالرمي
لقوله تعالى: [وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ
وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِبِينَ مِنْ ذُنُوبِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ يُوَفِّعْ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تظَلَمُونَ] وتفسيره صلى الله عليه وسلم كلمة القوة الواردة
في هذه الآية (بالرمي) حيث كررها ثلاثا في الحديث الصحيح الوارد عنه ((ألا
إن القوة الرمي .. الرمي .. الرمي)) لذلك فواجب إعداد القوة بما يمكن
المسلمين ويرهب عدوهم هو فرض كفاية على الأمة المسلمة عليها أن تعدد توفر
كل الوسائل والطرق الممهدة لتحصيلها من خبرة علمية وتقنية وأموال واستثمارات
إلى غير ذلك من الوسائل المباشرة أو غير المباشرة ، وعلى الجماعات المسلمة
المجاهدة أن تقوم قدر استطاعتها بالحرص على ذلك والعمل الدؤوب لحيازة
أسباب القوة في السلاح وتطويرها حتى تحقق أهداف الجهاد وتردع أعداء الأمة .
ب . رصد العدو وكشفه خططه ومشاريحه والتعرف على أهدافه ونواياه
والتدقيق في نقاط ضعفه وقوته وجمع المعلومات عنه وفي زماننا خاصة السرية
منها والعلمية والعمل المؤسساتي المستتر من خلال معاهد ومراكز معلومات
وأجهزة استخباراتية متطورة وعلى يد خبراء وباحثين مختصين وموهولين يقومون
بجمع المعلومات وتحليلها وتقديمها لمن يهمه أمرها من المسلمين والتي عموم الأمة



فإن شطرا لا بأس به من هذه المعمة يتحقق من خلال الإفاحة من خطايا وثمرات الثورة المعرفية والمعلوماتية خير أن هذا لا يعني بالطبع عن الجهود الخاصة السرية منها والعلنية والعمل المؤسساتي المحترف من خلال معاهد ومراكز معلومات وأجهزة استخباراتية متطورة وعلى يد خبراء وباحثين مختصين ومؤهلين يقومون بجمع المعلومات وتحليلها وتقديمها لمن يهمه أمرها من المسلمين والتي تقوم الأمة لكي يرتفع مستوى معرفتها ويرتقي وتحليها بأحاديثها ويتحقق مفهوم اخذ العذر والجاهزية لديها ، وقد صرح عن الرسول (e) في أكثر من حديثه ورواية موثقة من روايات السيرة أن المصطفى كان يستيقظ حروبه وغزواته ببعض العيون والرسل الذين يجمعون المعلومات عن عدده ويلتقطون له الأخبار والإشارات من مناطق غزواته المستهدفة ولقد فعل علي الصلاة والسلام ذلك في كل حروبه وفي غزوة الخندق انتدب رجلا يأتيه بأخبار المشركين وقد فعل ذلك ثلاثا وفي المرارة الثلاث كان عبد الله بن الزبير (e) يرشح نفسه لهذه المهمة مما دفع النبي أن يكرمه علي فعله هذا ويقول له (أنت جواربي في الجنة) دلالة علي أهمية هذا الدور في المعركة بين المسلمين وأعدائهم ، يضاف إلى ذلك قول الرسول (e) في حديثه الصحيح ((حينان لا تمسهما النار ، حين بكيت من خشية الله وحين باتت تجرس في سبيل الله ...)) والجارس هو من يرصد ويراقب ويحذر في الوقت المناسب وفي زماننا هذا يندرج تحته كل من يرصد أعداء المسلمين ويحرس تحركاتهم ومشاريعهم وينبه إلى كيدهم ومكرهم ويحذر الأمة أو ينذرها منها .



من فقه الجهاد

منها .

ج . تحصين الجماعة المسلمة وحمايتها من الاختراق

النفسي أو الفكري أو الاستخباري ومن معاو لآلة التخذيّل والتشويه والتخريبه
الفكري والعقدي والمفاهيمي التي قد تصدر عن العدو أو المرتبطين بمشاريعه
من مرتدين أو منافقين أو منحرفين وهذا التحصين يأتي استجابة لقوله تعالى : [يَا
أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ
جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ] ، وإذا كان الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز لم
يستثن (نبيه صلى الله عليه وسلم وهو خير البشرية وأكمل الناس إيماناً ومعرفة بربه
) من هذا التحذير وذلك في قوله تعالى [وَأَنْ أَخْطَأَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ
أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ مِنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا
يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنْ كَثِيرًا مِنْ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ] فما بالك
بالمسلمين اليوم وقد ضعف إدراكهم لخطائهم دينهم و صاروا عرضة للخضوع لشتى
المؤثرات الفكرية والإعلامية ومختلفة الضغوط الثقافية وخيرها ، وفي زماننا هذا
يركز العدو على عمليات الاختراق بكل أشكالها ليشكك المسلمين بسلامة نهجهم
و جدوى جهادهم ويخدل همهم وتكثر مساجد الضرار تحت مسمايات متعددة
و بصور و صيغ متنوعة لتؤدي دورها القديم الجديد: [وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا
ضَرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنْ رَأَوْا ظُلْمًا لِمَنْ خَارَجَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ قَبْلُ
وَلَيُخَلِّفُنَّ إِنَّ أَرْضَنَا لِلَّهِ الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ] .



وَرَسُولُهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَعْلَمَنَّ إِنَّ أَرْضَنَا إِلَّا الْحُسَيْنِ وَاللَّهُ يَشْهَدُ

بِأَنَّهُمْ لَكَافِرُونَ].

إن أمة رسالتها في الحياة هي تبليغ الإسلام للعالم وهدفه الجهاد منها أن لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله لا يمكن إلا أن تأخذ بالتكليف الشرعي بلزوم الحذر وبناء الجاهزية والتأهل لمتطلبات الصراخ والمواجهة مع أعدائها كما لا تستطيع الأمة تحقيق ذلك إلا بإتباع النصوص الشرعية الواردة في هذا الباب سواء ما جاء منها في كتاب الله أو سنة رسوله وهو ما حاولنا في هذا المبحث أن نسلط الضوء عليه وإن نستجلي أحكامه ومعانيه قدر المستطاع.

وَاللَّهُ وَحْدَهُ الْمَوْفِقُ
وَهُوَ يَهْتَدِي إِلَى الْحَقِّ
وَالَّذِي سِوَاهُ السَّيِّئُ

